

هل يجوز إعطاء مبلغ من المال قرض لشخص لا يزكي أمواله؟

الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

اه هل يجوز اعطاء مبلغ من المال قرض او هذا المال مزكى اه ان يعطى الى شخص لا يزكي امواله؟ الجواب الله جل وعلا يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. فاذا كان هذا الشخص عنده اموال كثيرة ولا يزكيها - [00:00:00](#) وتريد انت ان تقرضه من مالك من اجل ان يتجر بهذا المال بالاضافة الى ماله فقد اعنته على توسيع تجارته التي لا يؤدي زكاتها. هذا من جهة ومن جهة اخرى ان الانسان عندما يقرض قد يقرض - [00:00:20](#) لوجه الله جل وعلا وقد يقرض لوجه الشخص المقرض. وقد يقرض من اجل آآ امور او من اجل مصالح تحقق له كنتيجة من نتائج هذا القرض. فاما القرض على الوجه الاول فانه مأجور عليه. واما الثاني وهو الذي من اجل - [00:00:40](#) لوجه المقرض هذا له وجه المقرض. واما الثالث الذي يريد به عرضا من الدنيا هذا ربا. وانما نبهت على هذه الناحية من اجل ان كثيرا من الاشخاص الذين يقرضون غيرهم قد يقرضون غيرهم من اجل - [00:01:00](#) ان يجنوا مصالح دنيوية كنتيجة من نتائج هذا القرض. والرسول صلوات الله وسلامه عليه يقول قل انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وبالله التوفيق. اثابكم الله - [00:01:20](#)